

## « FONDS POUR L'EGALITE DE GENRE »

### إعلان طلب عروض لدعم مشاريع وبرامج الجمعيات والتعاونيات النسائية بجھتي طنجة-تطوان-الحسيمة والشرق.

#### 1. الإطار العام

"صندوق مساواة النوع"، برنامج ممول من طرف الوكالة الكطالانية للتعاون والتنمية (ACCD) في إطار سياستها في مجال التعاون الدولي والتي تنص على خلق صندوق خاص للتعاون يعتمد مقارنة النوع والمقاربة المعتمدة على حقوق الإنسان. وهو صندوق تفاعلي موجه لتنظيمات المجتمع المدني النسائية بالمغرب ودول أخرى بإفريقيا وأمريكا اللاتينية في إطار التمويل المباشر الذي تقدمه الوكالة (ACCD) لمؤسسات المجتمع المدني، بهدف تجاوز المعوقات المسطرية في الحصول على التمويل، عبر تبسيط ثقافة التمويل وتجاوز العلاقات الغير متكافئة في هذا المجال والتي تتطلب في غالب الأحيان امتلاك مهارات متقدمة لصياغة المشاريع وطلب التمويل.

ويهدف "صندوق مساواة النوع" إلى إنشاء منظومة بيئية نسائية يتمتع فيها الجيل الجديد من الحركة النسائية، جمعيات نسائية محلية وجهوية، جمعيات نسائية قروية، تعاونيات نسائية وتكتلات نسائية مهيكلة بفرص دعم أنشطتها وبرامجها لفترات قصيرة الأمد، باعتماد مساطر مبسطة وفي متناولها.

تأسس برنامج صندوق دعم النساء بجهة طنجة تطوان الحسيمة سنة 2019 حيث أشرفت على تنفيذه في البداية جمعية اتحاد العمل النسائي فرع تطوان، خلال الفترة الممتدة بين شتمبر 2019 ويونيو 2021، وابتداء من أكتوبر 2021 ولفسح المجال لجمعيات الأقاليم الأخرى بالجهة، تم اختيار جمعية ملتقى المرأة بالريف لإدارة البرنامج خلال الفترة الممتدة من فاتح أكتوبر 2021 إلى غاية 28 فبراير 2023 في نسخته الأولى، وفي نسخته الثانية للفترة الممتدة بين نوفمبر 2023 وأبريل 2025 مع إضافة جهة الشرق.

ملتقى المرأة بالريف، جمعية نسائية تأسست سنة 1998، بهدف النهوض بأوضاع النساء بالمنطقة والمساهمة في نشر وإعمال حقوق النساء وتشجيع التضامن بينهن، ودعم المشاركة الفعالة للنساء في الحياة العامة على جميع الأصعدة، ووتنمية قدرات ومهارات ومعارف النساء، وتمكينهن من معرفة حقوقهن وتحديد احتياجاتهن والمطالبة بها والدفاع عنها.

مشروع "صندوق مساواة النوع" الذي تشرف على إنجازه جمعية ملتقى المرأة بالريف، مشروع يمنح المنظمات النسائية بجھتي طنجة - تطوان - الحسيمة والشرق (جمعيات وتعاونيات وتكتلات نسائية)، فرصة للتمويل المباشر لأنشطتها وبرامجها في مجال تعزيز الحقوق الإنسانية للنساء والمساواة بين الجنسين، باعتماد مساطر بسيطة ومرنة عبر استقبال مقترحات مشاريع صغيرة وقصيرة الأمد، تمكن الجمعيات والتعاونيات النسائية من الموارد الأساسية لإنجاز برامجها وأنشطتها الداخلية التي تهدف تطوير أدائها التنظيمي والإشعاعي خصوصا عبر دعم مبادراتها الهادفة إلى ولوج النساء والفتيات للخدمات الأساسية والعدالة، وتعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق النساء والفتيات، والولوج المتساوي داخل هيئات اتخاذ القرار على أساس تكافؤ الفرص، ودعم كل المبادرات الهادفة إلى تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء ودعم التحالفات الجموعية في مجال الترافع والتشبيك.

## II. طلب عروض مشاريع

تندرج هذه الدعوة لتلقي عروض المشاريع في إطار مشروع " صندوق مساواة النوع بجهتي طنجة-تطوان-الحسيمة والشرق"، وهو مشروع يقدم الدعم المالي والتقني لفائدة الجمعيات والتعاونيات والائتلافات أو الشبكات النسائية العاملة بالجهتين من أجل دعم مقترحات مشاريع وأنشطة وبرامج يكون هدفها تعزيز الحقوق الإنسانية للنساء والمساواة بين الجنسين، وتعزيز ولوج النساء والفتيات للخدمات الأساسية والعدالة، كما يسعى المشروع إلى تطوير عمل وإنتاج التعاونيات النسائية وكل الأنشطة التي تمكن مؤسسات المجتمع المدني بالجهتين من تقديم خدماتها وبرامجها بشكل أفضل في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء وولوجهن للخدمات الأساسية منها، وكذا تطوير أداء وفعل الجمعيات والتعاونيات عبر دعم البرامج والأنشطة التي تتوخى تقوية قدراتها في التسيير والتخطيط.

وتتمحور هذه الدعوة لتلقي عروض المشاريع حول ثلاث مجالات رئيسية: الدعم الأساسي والمرن، تمويل أنشطة الإنتاج المعرفي وتمويل ودعم المشاريع.

### 1. الدعم الموجه للمشاريع:

دعم يهدف إلى دعم مشاريع الجمعيات والتعاونيات النسائية القائمة الذات والتي تمتلك برامج ومشاريع تحتاج للتطوير والتنفيذ عبر البحث عن الدعم التقني والمالي الذي يمكنها من توسيع ودعم نشاطها وخططها الإستراتيجية بما ينسجم والهدف العام لصندوق مساواة النوع، وتتراوح قيمة هذا الدعم للمشروع الواحد ما بين 30 ألف و100 ألف درهم

### 2. الدعم الأساسي المرن:

دعم يقدم للجمعيات والتعاونيات الحديثة النشأة، عبارة عن تمويل مرن قد تستخدمه الجهة التي تقدمت بطلب في هذا الإطار لإنجاز أنشطتها السنوية من ندوات وتكوينات وبرامج ترمي بالأساس إلى تعزيز الحقوق الإنسانية للنساء، تكوينات في مجال صقل الحرف والمهن، تكوينات في مجال التعريف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية للنساء وتعزيز تفعيلها، برامج لمحو الأمية القانونية للنساء والعاملات وغيرها من البرامج التي يمكن أن تطور وتدعم نشاط الجمعية أو التعاونية المؤسسة حديثا والتي تفتقر إلى التجربة في مجال وضع الاستراتيجيات وخطط العمل في مجال تدخلها. وتتراوح قيمة التمويل الأساسية بين 10.000 و50 ألف درهم في دفعة واحدة أو دفعتين.

### 3. دعم الإنتاج المعرفي النسوي والبحث الميداني في مجال الحقوق الإنسانية للنساء

وهو دعم موجه للإنتاج والبحث والأنشطة المعرفية حول قضايا النوع والمساواة بالجهتين، حيث يمكن للمجموعات والأفراد شريطة أن يكونوا نساء، تقديم الطلب للحصول على تغطية مصاريف أنشطتهن في مجال الإنتاج المعرفي وذلك بهدف تشجيع وإبراز الاهتمامات المتجددة والميدانية للحركة النسائية بالجهتين، والسعي إلى إبراز واقع النساء بالجهة وإتاحة مجالات جديدة للاشتغال للحركة النسائية والعاملات في مجال الدفاع على حقوق النساء، كما يمكن دعم الأنشطة الإبداعية الأخرى من مسرح وإنتاج أكاديمي ومعرفي يعتمد التقنيات الجديدة في التوعية والتحسيس بقضايا النوع والمساواة بين الجنسين ومحاربة العنف للنساء والصور النمطية، عقد اجتماعات وندوات، نشر مواد تثقيفية، مجلات، قصص مصورة، صياغة نشرات صوتية، إنتاج مقالات فوتوغرافية، أو استخدام أي وسائل إبداعية أخرى لتقديم عملها وتصل قيمة الدعم في هذا المجال ما بين 10 آلاف و30 ألف درهم للطلب الواحد

## III. معايير المشاركة

يجب أن تكون جميع المقترحات تستجيب للهدف الأساسي للصندوق والمتمثلة أساسا في تعزيز الحقوق الإنسانية للنساء وتعزيز ولوج النساء للخدمات الأساسية والعدالة بالجهتين، خاصة نساء المناطق القروية والأحياء الشعبية، أو تهدف إلى تقوية

قدرات وتعزيز مهارات المنظمات النسائية من تعاونيات وجمعيات نسائية، في مجال تطوير استراتيجيات عملها وتنفيذ برامجها، ودعم إنتاجها وتطويره والمساهمة في تسويقه والتعريف به.

- يجب أن تكون الجهة حاملة الطلب، جمعية أو تعاونية نسائية، تكتل نسائي مهيكّل له أنشطة بإحدى الجهتين.
- يجب أن تكون الجمعية أو التعاونية حديثة التأسيس (3 سنوات) أو أنها لم تتلقى دعماً مادياً أو تمويلاً خلال الثلاث سنوات الأخيرة يتجاوز 200.000,00 درهم.
- يجب أن تكون الجمعية أو التكتل النسائي قد أنجز أربعة أنشطة موجهة للنساء خلال السنة الماضية.
- أن تكون أهداف الجمعية أو التعاونية أو التكتل النسائي تتماشى وأهداف المشروع في الدفاع عن الحقوق الإنسانية للنساء.
- يجب على الجمعيات تضمين مبادئ الدفاع عن حقوق النساء في أنظمتها الأساسية، وفي حالة التعاونيات، يجب أن يكون على الأقل 95% على الأقل من عضواتها نساء.
- يجب أن تكون المبادرات والمشاريع المقترحة عبارة عن تدخلات قصيرة الأجل (من 03 إلى 12 شهرًا كحد أقصى) تستجيب لمعايير الأهلية للمنظمات ومعايير الاختيار للعروض المقدمة.

#### IV. الأنشطة التي يمكن تمويلها:

كل الأنشطة التي تهدف إلى تقوية قدرات النساء في مجال التمكين والنهوض وتعزيز الحقوق الإنسانية للنساء مثل :

- ✓ مكافحة العنف ضد المرأة، ودعم ولوج النساء إلى العدالة،
  - ✓ نشر ثقافة المساواة بين الجنسين في أوساط الشباب والشابات،
  - ✓ التمكين الاجتماعي والاقتصادي للنساء،
  - ✓ تعزيز قدرات النساء المنتخبات ووصولهن إلى مناصب المسؤولية،
  - ✓ التعبئة والترافع من أجل تغيير القوانين التمييزية ضد النساء بالمغرب ( زواج القاصرات، الولاية على الأبناء وغيرها)
  - ✓ المساواة في الأجور ومحاربة التمييز في أماكن العمل؛
  - ✓ أنشطة محو الأمية القانونية وحملات للتحسيس والتوعية بالحقوق الإنسانية للنساء (الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية)،
  - ✓ أنشطة التكوين وحلقات الحوار ( دورات تدريبية، مؤائد مستديرة، ندوات فكرية وتحسيسية)
  - ✓ وكل الأنشطة التي تندرج ضمن تقوية قدرات النساء في مجال التسيير والتدبير الجمعي والتعاوني.
- كما يمكن إضافة أنشطة أخرى شريطة أن تتماشى وأهداف المشروع، مع ضرورة اعتماد النهج القائم على حقوق الإنسان بعدسة النوع والذي ينص على تحويل الأسباب الهيكلية المسببة لعدم المساواة والتمييز ضد المرأة في جميع المجالات (التشريعية والاقتصادية والمهنية والاجتماعية والثقافية والبيئية)

يجب أن تنجز جميع الأنشطة خلال مدة أقصاها سنة، بين الفترة الممتدة بين أبريل 2024 ومارس 2025.

#### V. الأنشطة التي لا يمكن تمويلها:

- كل المشاريع التي لا تستجيب لأهداف المشروع في تعزيز الحقوق الإنسانية للنساء،
- التجهيزات والمعدات المكتبية وكل المواد التي تعتبر استثماراً مادياً مباشراً،
- المشاريع التي لا تتضمن تسلسلاً وانسجاماً ما بين الأنشطة والنتائج والفئات المستهدفة والميزانية،
- لن يتم قبول النفقات المتعلقة بأنشطة القروض والإيجار ودفع الرواتب الشهرية، خارج إطار المشروع المقدم.
- الأنشطة الفردية مثل دراسة الجدوى الخاصة، إلا إذا تم تقديمها في إطار مشروع متكامل من قبل جمعية أو تعاونية.

## ٧. معايير انتقاء المشاريع.

ستتم إدارة عملية الانتقاء عبر لجنة مستقلة تضم خبيرة/خبير في مجال النوع والإدماج الاجتماعي والمقاربة الحقوقية، خبيرة/خبير في مجال إعداد وتبدير المشاريع، وفاعلة جموعية بإحدى الجهتين، وسيتم اعتماد معايير الشفافية منها بالأساس، اعتماد أسلوب عدم الكشف عن هوية الهيئات حاملات المشاريع (anonymat) خلال مرحلة الانتقاء :

- أن يكون المشروع المقترح يتماشى وأهداف المشروع
- أن تكون الجهة الحاملة للمشروع إطارا نسائيا
- أن يكون المشروع ينسجم مع مجالات تدخل وعمل المؤسسة حاملة المشروع.
- أن يكون المشروع موجها للنساء،
- أن يكون المشروع منسجما ويتضمن تسلسلا بين الأهداف والأنشطة والميزانية .
- أن لا تزيد مدة المشروع عن 12 شهرا، ( يمكن أن يكون المشروع عبارة عن نشاط واحد) .
- أن لا تتجاوز ميزانية المشروع 100 ألف درهم.
- ستعطي الأولوية للإطارات التي لديها فرص قليلة للحصول على التمويل، عبر تخصيص 50% من التمويل المخصص من الصندوق للتنظيمات الصغيرة والجديدة.

## ٧.٧. تقديم الطلبات:

- على الجمعيات والتعاونيات والتكتلات التي ترغب تقديم طلباتها تعبئة الوثائق المرفقة:
- البطاقة التقنية للجمعية، المرفقة طيه مع توقيع المؤسسة صاحبة المشروع
  - البطاقة التقنية للمشروع المرفقة طيه مع توقيع المؤسسة صاحبة المشروع.

## ٧.٨. إيداع طلبات العروض:

ترسل الوثائق عبر البريد الإلكتروني إلى العنوان التالي: [fonds.femmesta@gmail.com](mailto:fonds.femmesta@gmail.com) أو تودع مباشرة بمقر جمعية ملتقى المرأة بالريف، زنقة الشريف الإدريسي، رقم 49 الحسيمة.

**آخر أجل لتلقي الطلبات هو 05 مارس 2024، العاشرة ليلا.**

## ٩. مراحل دراسة وانتقاء المشاريع

- إعلان طلب العروض 20 يناير 2024.
- آخر أجل لتلقي طلبات العروض 5 مارس 2024.
- الانتقاء الأولي من قبل لجنة خاصة 15 مارس 2024
- مواكبة الجمعيات والتعاونيات التي تم انتقاؤها في المرحلة الأولى في الصياغة النهائية لوثيقة المشروع: (الإطار المنطقي الجدولة الزمنية، وميزانية مفصلة)، 15 مارس 2024.
- التقييم والاختيار النهائي للمشاريع وتوقيع اتفاقيات الشراكة والدعم، نهاية مارس 2024
- بداية تنفيذ أنشطة المشاريع التي تم انتقاؤها بشكل نهائي، أبريل 2024.